



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المُرْجِعِيَّةُ
دَرَسَةٌ فِي الْمِفْهُومِ الْقُرْآنِيِّ



حقوق الطبع محفوظة لـ:



الطبعة الأولى: 1427 - 2005



للطباعة والنشر
سورية - حمص

www.isamisam.com
+963 94 237934



(6)

سلسلة
تفاهير السيرة

المرجعي

دراسة في المفهوم القرآني

عماد الدين الرشيد



أخي القارئ:

عدد كلمات هذا الكتاب 8900 كلمة تقريباً، فإن كان معدل قراءتك في الدقيقة الواحدة 170 كلمة، فأنت بحاجة إلى 52 دقيقة لإنهاء قراءة هذا الكتاب..

فلنحرص على ما ينفعنا..



المؤلف في سطور:

- عماد الدين محمد الرشيد.
- من مواليد مدينة فيق، القنيطرة، 1965
- أب لولدين و بنت واحدة..
- من حُفَاطِ كتابِ الله ﷻ.
- إجازة من كلية الشريعة، جامعة دمشق.
- دبلوم التأهيل التربوي، كلية التربية، جامعة دمشق.
- دكتوراه في الشريعة (حديث) جامعة الجنان 1998
- دكتوراه في الشريعة (أصول الفقه) جامعة دمشق، 1999
- رئيس قسم الكتاب والسنة، كلية الشريعة، جامعة دمشق.
- مُدرّس في كلية الآداب، جامعة دمشق.
- رئيس قسم الدراسات العليا في كلية الكائمي، بنيجيريا سابقاً.
- باحث ومدير مركز الدراسات الأكاديمية، دمشق – نيجيرية.
- معد برامجي في مركز الزهرة للإنتاج الفني بدمشق.
- أقام العديد من الدورات المكثفة في أصول الفقه، والحديث الشريف، ومقاصد الشريعة، في سوريا، لبنان، والأردن، ونيجيريا.
- ألقى الكثير من المحاضرات الدعوية في المراكز الثقافية في المحافظات.
- المؤلفات المنشورة:
 1. نظرية نقد الرجال ومكانتها في ضوء البحث العلمي.
 2. أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص.
 3. الأدلة الراجحة على فرضية قراءة الفاتحة.
 4. سلسلة مفاهيم أساسية صدر منها:



البدعة، اختلاف الفقهاء، الاجتهاد والتقليد، التأويل، المواطنة، المرجعية.

5. سلاسل تربوية للأطفال..

• أ - سلسلة: (جابر - لوّْن) صدر منها:

1[°] - المفاهيم (2-1)

2[°] - الصحة و التغذية (2-1)

3[°] - مواقف تربوية (2-1)

4[°] - مواقف اجتماعية (2-1)

• ب- سلسلة: (مغامرات جابر (2,1))

6. سيكولوجيا الزواج في الكتاب والسنة .

7. أسس الزواج.

8. العلاقات الداخلية في الأسرة.

9. حقيقة العلاقة بين الأبوة والبنوة.

10. اليهود تحت المحهر (ثلاثة أعداد)

11. العزوبة إلى أين..

12. رحلة مع الطفولة.

13. رفرفات العيد.

14. موقع النفس البشرية في الإسلام

والكتب التسعة الأخيرة منشورة ضمن سلسلة البناء والترشيد.

15. مفهوم نقد المثن بين النظر الفقهي والنظر الحديث، وهو منشور

ضمن مجلة إسلامية المعرفة، رقم العدد: 39

• الموقع الإلكتروني للدكتور: www.imadimad.com

• من المبادئ التي يدعو إليها: الوحدة الإسلامية، والوسطية، والانفتاح

على الآخرين، والاعتدال، والتثبت، والحكمة في الدعوة..

نسأل الله أن يبارك في مرجعياتنا، ويمتّعنا بهم..





مُتَلَكِّمًا

الحمد لله.. وصلاته وسلامه على خير خلقه ومن سار بهديه إلى يوم الدين. أما بعد:

فإن الأمة الإسلامية اليوم تفتقر إلى القيادة التي تسير بها نحو الخروج من أزماتها المتعددة، ولا سيما أن الاختناق الحضاري حول هذه الأمة قد بلغ مبلغاً عظيماً، فأصبح يهدد وجودها، فضلاً عن استقلالها وهويتها. وليس ذلك لأنها لا تجد من الزعماء والسياسيين من يجلس على رأس السلطة التنفيذية، فيالكثرة هؤلاء...!! ولكن تكمن المشكلة في أن هذه الكثرة من الزعماء لا يركز معظمها على مصادر هوية الأمة وثقلها الحضاري، بل تجعل من نفسها وفكرها الخاص بها مصدر هوية جديدة للأمة، بالإضافة إلى حرصها على اختزال الأمة في أشخاصها وما قدمته من إنجاز. فتتنازل الأمة بذلك عن فكرها المرجعي التاريخي لفكر زعمائها الجدد، وتتنازل عن رموزها التاريخية لزعامة اليوم.

إن القيادة القادرة على أن تنظم أمور الأمة هي التي ترجع إلى مشروعها التاريخي الذي حظي بإجماع أجيالها كافة، وشكّل لها ثقافة التقت عليها الأخلاف والأسلاف، حتى صارت ثقلاً تاريخياً صبغ



الأمة بلونه، وحجز لها مساحة حضارية بين أمم الأرض، فأصبح هذا المشروع هويتها التي لا تُعرف الأمة إلا به؛ لأنه استطاع من خلال هيمنته على المجتمع أن ينظم أفراده كافة، بغض النظر عن أديانهم أو أعراقهم أو مواطنهم.

إن أزمة الأمة اليوم تكمن في أن زعاماتها لا تستند في مهامها إلى فكرها المرجعي، ولا تولي اعتباراً عند صناعة القرار للشخصيات التي تعبر عن ذلك الفكر، بل تحرص على أن تجعل من نفسها شخصيات مرجعية، ومن فكرها ثقافة مرجعية جديدة؛ الأمر الذي يزيد الهوة بين الشعوب وزعاماتها، لغياب الانتباه بين الفريقين، فإن الشعوب لا تقبل بأن تستبدل ثقلها التاريخي بلحظة معاصرة مهما كانت هذه اللحظة مشرقة.

وهذه العجالة تحرص على أن تتناول مفهوم المرجعية - بوصفها فكراً للأمة، أو شخصيات تحمل هذا الفكر - من خلال المنظور القرآني، لعلها تسهم في رفق المثقف المسلم بما يحتاج إليه في هذا الجانب.

أسأل الله ﷻ أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفعنا بذلك يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

عماد الدين الرشيد

دمشق: 22 جمادى الأولى 1427 الموافق لـ: 18 / 6 / 2006



مدخل:

لا تمثل « المرجعية » في التصور الإسلامي مجرد عائلية للنخبة الشرعية، إنما هي ضابط للجسم الديني وتداخلاته في المجتمع المسلم بكل أبعاده، فهي التي تقدم الحلول لمشكلاته، وتحيط به من جوانبه كافة؛ لتضمن بقاء الرؤية الإسلامية سليمة في امتداداتها عامة: العقدية، والتشريعية، والأخلاقية.

وبالتالي تضمن سير المجتمع على وفق الإرادة الدينية، التي ارتضاها المجتمع المسلم حكماً في الدار الدنيا.

ويمكن للمرجعية من أن تؤدي هذا الدور المفصلي الفعال ما لها من سلطان الرد إلى قولها، والتحكيم في القضايا كلها، والرضا بقضائها، ويشمل ذلك شرائح المجتمع المسلم كلها؛ بدءاً من قاعدته إلى أعلى قمة في بنيانه الهرمي.

ومع ذلك فإن السلطة التي تقود الأفراد إلى الانقياد للمرجعية ولحكمها هي سلطة الباعث الإيماني، المبنية على الرضا بأمر الله ﷻ.

وبالرغم من اشتهاار مصطلح « المرجعية » في الوسط الشرعي، وربما الوسط الإعلامي فإنه لا وجود له في المصطلحات القرآنية، ولا كتب التراث الإسلامي بهذه الصيغة، وإن كان حاضراً بقوة في معاني



القرآن الكريم.

ويحاول هذا البحث أن يدرس مصطلح « المرجعية » في المفهوم القرآني؛ للوقوف على حدود معانيه، والصيغ القرآنية المعبرة عنه، وما يحيط به من شروط وأنواع ونماذج قرآنية ارتضاها القرآن الكريم مراجع للناس، ووصولاً إلى هذه الغاية فقد اقتضى البحث أن يتم التعرّيج على هذا المفهوم في كلّ من السنة المطهرة، وكتب التراث الإسلامي.

وبحكم انتهاء البحث إلى التفسير الموضوعي فقد تحدد منهجه باتباع الاستقراء؛ سواءً استقراء النصوص القرآنية، أم شروحاتها في كتب التفسير المعتمدة، ثم اتباع التحليل للوصول إلى النتائج.

والله سبحانه أرجو أن يحقق هذا البحث ما أريد له من أهداف، وأن يسهم في رفد مكتبة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم ولو بجهد متواضع..

إنه سميع مجيب.





المرجعية لغة:

المرجعية مصدر صناعي من « المرجع » على وزن مَفْعَل بكسر العين، ويطلق « المرجع » في اللغة بوصفه مصدراً على المعاني الآتية:

الرجوع والإياب⁽¹⁾ . و المصير⁽²⁾.

والفرق بين المعنيين أن الأول أعم من الثاني؛ إذ الرجوع مطلقاً لا يستلزم جزاءً.. أما المصير فإنه رجوع من أجل الجزاء.

المرجعية اصطلاحاً:

لم يرد هذا اللفظ في الكتاب والسنة؛ لأنه مصدر صناعي، ومعلوم أن المصدر الصناعي استحدث بعد زمن النص الشرعي من الكتاب والسنة، ولكن أصل هذا المصدر، وهو المرجع ورد في الكتاب والسنة، وورد أيضاً في كتب التراث الإسلامي، وسنعرض لمعاني هذا المصدر في كل من الكتاب والسنة وكتب التراث الإسلامي.

المرجع في القرآن الكريم:

وردت كلمة المرجع في القرآن الكريم مضافة بلفظ « مرجعكم » ولفظ « مرجعهم » أما الأول فقد ورد في كتاب الله ﷻ في أحد عشر

(1) مختار الصحاح: (99 / 1) ؛ لسان العرب: (218 / 1) ، (118 / 8)

(2) مختار الصحاح: (193 / 1) ؛ النهاية في غريب الحديث: (67 / 3) ؛ لسان العرب: (478 / 4)



موضِعاً كما في الآيات الآتية:

- ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (آل عمران: 55)
- ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ (المائدة: 48)
- ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (المائدة: 105)
- ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (الأنعام: 60)
- ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا أَنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ (يونس: 4)
- ﴿ ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (يونس: 23)
- ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (هود: 4)
- ﴿ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (العنكبوت: 8)
- ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (لقمان: 15)
- ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (الزمر: 7)

قبل الحديث عن المعاني التي جاء بها القرآن الكريم للفظ «مرجعكم» و«مرجعهم» يجدر أن نبين رؤية المفسرين لاشتقاق لفظ «المرجع» فقد اختلفوا على رأيين هما:

- 1- يأتي «المرجع» ويراد به مصدر «الرجوع» أو اسم المكان. وفي ذلك يقول النسفي رحمته الله: المرجع: الرجوع، أو مكان الرجوع.⁽¹⁾

(1) تفسير النسفي: (118 / 2)



2- لا يأتي لفظ « المرجع » إلا للدلالة على المصدر، وفي ذلك يقول الألويسي رحمته الله: وهو مصدر ميمي، لا اسم مكان خلافاً لمن وهم فيه. (1) والذي يبدو للباحث بالتتبع الدقيق لأهم المصادر التفسيرية التي اعتمدها هذه الدراسة أن الراجح القول الثاني؛ لأنه لم يُنقل في أي واحد منها أن المقصود بـ « مرجعكم » أو « مرجعهم » اسم المكان، بل ثمة إجماعٌ لا يخالف فيه على أن المراد بالمرجع في هاتين الصيغتين المصدر، ولو اختلفوا في المعنى التفصيلي له.

ولاشك في أن هذا الاتفاق حجة بالغة إن لم تكن قاطعة. ويؤيد ذلك مجيء الصيغة مقترنة بحرف الجر « إلى » فإن اسم المكان لا يفتقر إلى حرف الجر، خلافاً للمصدر.

وبالرغم من أن الجذر اللغوي للفظ الذي ندرس معانيه في القرآن الكريم واحد، وهو « المرجع » فإنني سأتناول صيغته الواردة وهي: « مرجعكم » و « مرجعهم » على نحو مستقل؛ لأن المفردة القرآنية تمثل مصطلحاً قرآنياً تختلف معانيه باختلاف مواضعه، ولو صدرت عن جذر لغوي واحد.

(1) روح المعاني: (11 / 66) ، (11 / 208)



أما عن المعاني التي جاء بها النص القرآني للفظ « مرجعكم »
فللمفسرين فيها آراء متعددة يمكن أن تؤول إلى وجهتين، هما:
الوجهة الأولى: إن اللفظ يأتي في المواضع الأحد عشر كلها بمعنى
واحد، وهذا الفريق اختلف في تحديد المعنى المطرد الذي يدور عليه
اللفظ حيث وجد في كتاب الله ﷻ إلى قولين، هما:

• الرجوع إلى الله ﷻ يوم القيامة (1).

• المصير يوم القيامة (2).

والفرق بين المصير والرجوع أن المصير - بوصفه مصطلحاً قرآنياً -
يتضمن بذات اللفظ الإشارة إلى الجزاء والحساب (3)، خلافاً للرجوع
الذي لا يتضمن جزاءً ولا حساباً، وإن دل في غير ما موضع على
الحساب، ولكن بسياق أو قرائن.

(1) وهذا ما ذهب إليه البيضاوي في تفسيره، من خلال الاستقراء التام، وإن لم يصرح به، انظر تفسير
البيضاوي: (45 / 2)، (332 / 2)، (374 / 2)، (416 / 2)، (417 / 2)، (472 / 2)، (185 / 3)،
(193 / 3)، (220 / 3)، (309 / 4)، (347 / 4)، (59 / 5).

(2) وهذا ما ذهب إليه الإمام الطبري، وابن كثير، ولم أحد لهما - جهد استطاعتي - في تفسيريهما غير هذا
القول. انظر جامع البيان: (293 / 3)، (272 / 6)، (100 / 7)، (215 / 7)، (113 / 8)، (101 / 11)،
(131 / 20)، (71 - 70 / 21).

وانظر تفسير القرآن العظيم: (68 / 2)، (414 / 2)، (437 / 2)، (540 / 2)، (250 / 1).

(3) انظر المواضع التي ورد فيها لفظ « مصير » بمشتقاته في المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: (513).



ولما كان لفظ « مرجعكم » في القرآن الكريم لا يأتي إلا في سياق الحساب والجزاء - كما يدل الاستقراء التام - آلت المسألة إلى القول الثاني. **الوجهة الثانية:** إن اللفظ يختلف معناه باختلاف موضعه، وقد نُقل عن هؤلاء جملة من المعاني يرون أن النص القرآني قد جاء بها، وهي ما يأتي:

أ. مطلق الرجوع إلى الله تعالى⁽¹⁾.

ب. الرجوع إلى الله ﷻ يوم القيامة⁽²⁾.

ت. الرجوع إلى جزاء الله تعالى⁽³⁾.

ث. المصير يوم القيامة⁽⁴⁾.

ج. البعث والنشور⁽⁵⁾.

-
- (1) تفسير النسفي: (306 / 1) ؛ فتح القدير: (146 / 2) ؛ فتح القدير: (345 / 1).
(2) تفسير البغوي: (309 / 1)، (103 / 2) ؛ زاد المسير: (374 / 2) ؛ الجامع لأحكام القرآن: (1 / 250)، (212 / 6)، (4 / 9)، (32 / 13) ؛ تفسير النسفي: (156 / 1) ؛ فتح القدير: (84 / 2)، (2 / 186)، (452 / 4) ؛ إرشاد العقل السليم: (88 / 3)، (207 / 3) ؛ روح المعاني: (46 / 7)، (71 / 8).
(3) الجامع لأحكام القرآن: (308 / 8) ؛ تفسير النسفي: (48 / 4) ؛ تفسير أبي السعود: (184 / 4)، (72 / 7)، (244 / 7) ؛ فتح القدير: (436 / 2) ؛ روح المعاني: (208 / 11).
(4) زاد المسير: (7 / 4) ؛ روح المعاني: (184 / 3).
(5) تفسير الثعالبي: (273 / 1)، (494 / 1)، (527 / 1)، (169 / 2) ؛ تفسير أبي السعود: (44 / 2)، (119 / 4) ؛ فتح القدير: (423 / 2) ؛ روح المعاني (66 / 11).



ح. الرجوع بعد الموت⁽¹⁾، وهذا غير الرجوع بالبعث والنشور؛ لأنه رجوع بالبرزخ.

ولا تعارض بين هذه المعاني؛ لأنها تدور حول الرجوع، فتأتي تارة مطلقة، وأخرى مقيدة بما يقع بعد الموت من البعث والحساب والجزاء. وهذه القيود آتية من سياق النصوص التي ورد فيها لفظ «مرجعكم».

وأما لفظ «مرجعهم» فقد ورد في الآيات الآتية:

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: 108)
﴿وَأَمَّا نُرِّيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾ (يونس: 46)

﴿مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ (يونس: 70)

﴿وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا﴾ (لقمان: 23)
﴿ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لِإِلَى الْجَحِيمِ﴾ (الصفافات: 68)

أما عن المعاني التي جاء بها النص القرآني للفظ: «مرجعهم» فللمفسرين فيها آراء متعددة - تماماً كما في لفظ «مرجعكم» - ويمكن أن تؤول إلى وجهتين رئيسيتين، هما:

(1) تفسير النسفي: (327 / 1)؛ فتح القدير: (124 / 2)؛ روح المعاني: (174 / 7)



الوجهة الأولى: إن اللفظ يأتي في المواضع الخمسة كلها بمعنى واحد، وهذا ما أخذ به ابن جرير الطبري، ورأى أن المقصود بـ: «مرجعهم» مصيرهم⁽¹⁾، وهو ما سبق أن قاله في «مرجعكم».

الوجهة الثانية: إن للفظ معاني مختلفة باختلاف موضعه، وهذه المعاني التي جاء بها النص القرآني هي ما يأتي:

- أ. مطلق الرجوع إلى الله تعالى⁽²⁾.
- ب. الرجوع إلى الله ﷻ يوم القيامة⁽³⁾.
- ت. المصير يوم القيامة⁽⁴⁾.
- ث. الرجوع بالبعث⁽⁵⁾.
- ج. الرجوع بعد الموت⁽⁶⁾. وسبق أن بيننا أن هذا غير الرجوع بالبعث والنشور؛ لأنه رجوع في البرزخ.

(1) انظر جامع البيان: (311/7)، (120/11)، (141/11)، (189/14)، (89/16)، (80/21)، (65/23)
(2) الجامع لأحكام القرآن: (361 / 8) ؛ تفسير القرآن العظيم: (355 / 1)
(3) تفسير البغوي: (356 / 2) ؛ تفسير القرآن العظيم: (426/2) ؛ تفسير البضاوي: (201/3)
(4) تفسير القرآن العظيم: (433/1)، (165/2)، (420/2) ؛ تفسير البضاوي: (15/5) ؛ تفسير النسفي: (340 / 1) ؛ تفسير أبي السعود: (194 / 7) ؛ روح المعاني: (96 / 23)
(5) تفسير أبي السعود: (172 / 3)، (163 / 4) ؛ روح المعاني: (252 / 7)، (96 / 21)
(6) زاد المسير: (36 / 4) ؛ تفسير البضاوي: (208/3) ؛ روح المعاني: (156 / 11)



ح. الرجوع في الدارين⁽¹⁾، ذكره البيضاوي، والآلوسي في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِنَّنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا... ﴾ وهذا القول جمع بين القولين الأخيرين؛ إذ الرجوع في الدنيا إنما هو بالموت، وأما الرجوع في الدار الآخرة فبالبعث. ومن الألفاظ القرآنية التي جاءت بمعنى المرجع ما نقل البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسّر (إِيَابُهُمْ) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابُهُمْ ﴾ (الغاشية: 25) بأنه مرجعهم⁽²⁾. وكذا ما نقله أيضاً عن مجاهد أنه فسّر (الرُّجْعَى) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَى ﴾ (العلق: 8) أنه المرجع⁽³⁾. وبالنظر في أقوال العلماء في معاني اللفظين « مرجعكم » و « مرجعهم » في كتاب الله نجد أنه لا تفاوت يُذكر بين الاستعمالين القرآنيين، إلا ما كان من مفهوم الجزاء الذي لم يذكره المفسرون في معاني « مرجعهم »؛ لأن السياق القرآني الذي ورد فيه هذا اللفظ جاء في كل المواضع موظفاً لمفهوم إياب الكفار ومنقلبهم إلى الله تعالى ليخبرهم

(1) تفسير البيضاوي: (350/4)؛ روح المعاني: (96 / 21)

(2) رواه البخاري تعليقا، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة: هل أتاك حديث الغاشية. (1886 / 4)

(3) رواه البخاري تعليقا، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة اقرأ. (1893 / 4)



بأعمالهم. أما اللفظ « مرجعكم » فقد جاء - إضافة إلى ما سبق في « مرجعهم » - جاء في بعض المواضع في مساق الحديث عن الحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، كما في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ وهذا لا ريب يستلزم الحساب والجزاء. ولكن الجدير بالذكر أننا لم نجد من المفسرين من اتحدت أقواله في معنى المفردتين على نحو مطرد - باستثناء الطبري رحمته الله وهذا لا ريب يؤكد أن المفسرين لا يتعاملون مع المفردة القرآنية تعاملًا جامدًا كما يتعامل اللغويون مع المفردة المعجمية، التي تدور حول رحي المعنى الوضعي، بل يرون للسياق والسباق واللاحق أثرًا دلاليًا يثري المفردة، ويحملها معاني تجعل منها مصطلحاً مستقلاً، من غير أن تنقطع وشائج القربى ما بين اللفظ ومعناه الوضعي.

والسبب في ذلك أن المعاجم تتناول اللفظ من خلال مفهوم الوضع اللغوي، بينما كتب التفسير تدرس المفردة القرآنية من خلال الاستعمال القرآني، الذي قد يلتقي مع الوضع اللغوي والمعنى الحقيقي للفظ، وكثيراً ما يجفوه؛ للمحظ يتعلق بالصناعة البيانية، أو بالمعاني الدقيقة والمفاهيم الجديدة التي جاء الإسلام بها نوراً وهدى للناس. وهذا



الأمر يُظهِر واحداً من أهم جوانب فضل القرآن الكريم على اللغة العربية، بما يقوم به النص القرآني من إحياء النص اللغوي، ومنحه حركة رشيقة، وبعداً دلالياً يوصل أدق المعاني إلى نفوس السامعين من غير عناء منهم، ولا تكلف من النص نفسه. ولا عجب بعد ذلك أن يقوم الاستعمال القرآني مقام وضع جديد للألفاظ القرآنية، يؤهلها لأن تكون مصطلحات مستقلة.

المرجع في الحديث النبوي:

لم أقف على حديث مرفوع إلى النبي ﷺ وردت فيه كلمة « المرجع » من لفظه ﷺ إلا أنها جاءت في بعض الأحاديث من لفظ غيره. والمعاني التي ورد فيها لفظ « المرجع » فيما وقفت عليه من السنة المطهرة هي المعاني الآتية:

أ- اسم الزمان من الفعل « رجع » كما في حديث أنس بن مالك ﷺ قال (1): أنزلت على رسول الله ﷺ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ مرجعهم من الحديبية وقد خالط أصحابه الحزن والكآبة، قال: فقرأها عليهم

(1) رواه مسلم مختصراً، كتاب: الجهاد والسير، باب: صلح الحديبية في الحديبية. رقم: (1786) بلفظ:

مرجعه، ورواه باللفظ السابق أبو عوانة في مسنده: (229/4)



حتى بلغ: ﴿لِيَعْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا﴾ فقال رجل: هنيئاً لك يا رسول الله؛ قد بين الله لك ما يفعل بك، فماذا يفعل بنا..؟ فأنزل الله الآية الأخرى بعدها ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَبُكَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ وكذا حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: مَنْ

يتقدم فيستقي لنا؟ قال: قلت: أنا. وذلك مرجعهم من الحديبية⁽¹⁾.

ب- اسم جزء من الكتف من جهة الظهر، وقد بينه ابن منظور فقال⁽²⁾: (ومرجع الكتف، ورَجْعُهَا أسفلها، وهو ما يلي الإبط منها من جهة منبض القلب). كما في حديث جابر رضي الله عنه⁽³⁾ أنه قال: ثم مرت علينا بقرة ممتنعة نافرة، لا تمر على أحد إلا نطحته وشدت عليه، فخرجنا عليه نكدها حتى بلغنا الصماء، ومعنا غلام قبطي لبني حرام، ومعه

(1) مصنف عبد الرزاق: (35/3). وتام الحديث: قال جابر فوردت أناة فاستقيت وملأت الحوض، فورد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «أتسقي؟» قلت: نعم بأبي أنت، فسقى، ثم أخذت خطامه - أو زمامه - فعمدت به إلى بطحاء نزل بها فصلى ثلاث عشرة ركعة، وأنا معه إلى جنبه بعد العشاء الآخرة. وأناة «موضع في طريق الجحفة، بينه وبين المدينة خمسة وعشرون فرسخاً». معجم البلدان: (90/1)

(2) لسان العرب: (119/8)

(3) السنن الكبرى للبيهقي: (246/9)



مشمتمل، فشدت عليه لتنطحه فضر بها أسفل من المنحر وفوق مرجع الكتف، فركبت ردعها، فلم يُدرك لها ذكاة. قال جابر: فأخبرت رسول الله ﷺ شأنها، فقال: « إذا استوحشت الإنسانية وتمنعت فإنه يجلها ما يجل الوحشية، ارجعوا إلى بقرتكم وكلوها.. » فرجعنا إليها فاجتززناها.. وقد ورد مثل ذلك في حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال: رأيت الخاتم في مرجع كتف النبي ﷺ كالثآليل⁽¹⁾.

ت - الجهة التي يحتكم إليها الناس في دينهم، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه نهى عن الشرب قائماً، ويروى أنه شرب من زمزم قائماً. قال ابن عباس رضي الله عنهما: المرجع فيه إلى كتاب الله. وهو قوله: ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ فهذه الآية تبيح الأكل والشرب على أي حال إلا في موضع خصه النهي من النبي ﷺ⁽²⁾.

المرجع في التراث الإسلامي:

كُثر ورود لفظ « المرجع » في كتب التراث الإسلامي، وبالاستقراء الواسع تبين أنها تدور على المعاني الآتية:

(1) العلل ومعرفة الرجال: (238/2)

(2) مسند الربيع: (151/1)



أ- الجهة الفكرية التي يحتكم إليها الناس في دينهم، أو بعبارة أخرى المصادر النظرية التي يحتكم الناس إليها في شؤون دينهم، ويرجعون إليها في كل أمر يفتقر إلى حكم الدين، بغض النظر عن كون الحكم فقهياً، أم عقدياً، أم سلوكياً، وبغض النظر عن الآثار المترتبة على هذا الحكم، سياسية كانت أم اقتصادية، تعلقت بالفرد أم بالدولة. ومنه المعنى الذي نُقل عن ابن عباس أنفاً في مسألة الشرب قائماً.

كقول صاحب كتاب إيثار الحق على الخلق⁽¹⁾: (المرجع في بيان كتاب الله تعالى إلى السنة الصحيحة..)

وكقول ابن حجر رحمه الله⁽²⁾: (المرجع في الأحكام إنما هو إلى النبي صلى الله عليه وسلم)
وكقول صاحب كتاب أقاويل الثقات، مستنكراً على أصحاب المذاهب الكلامية⁽³⁾: (ويسمي كل واحد الآيات الموافقة لمذهبه محكمة، والمخالفة له متشابهة، فكيف يليق بالحكيم أن يجعل الكتاب الذي هو المرجع في الدين هكذا..!؟)

وقد ذُكر مثل هذا المعنى في حقّ كتب الله المنزلة على أهل الكتاب، يقول الشوكاني في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ

(1) إيثار الحق على الخلق: (347/1)

(2) فتح الباري: (16/10)

(3) أقاويل الثقات: (51/1)



الذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ.. ﴿ (الأعراف: 157)
قال⁽¹⁾: (أي يجدون نعته مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، وهما
مرجعهم في الدين..)

ب- الجهة الفكرية التي يحتكم إليها الناس في علم من العلوم، أو
مجال معرفي معين، وهذا أعم من المعنى السابق الذي يتعلق بمرجع
الناس في علوم الدين وأحكامه خاصة.

فمن ذلك ما قال صاحب كشف الظنون نقلاً عن السكّافي عالم
البلاغة⁽²⁾: (ليس من الواجب في صناعة- وإن كان المرجع في أصولها
وتفاريحها إلى مجرد العقل- أن يكون الدخيل فيها كالناشئء عليها في
استفادة الذوق منها..)

ومنها قول صاحب أبجد العلوم في ترجمة ابن السراج البغدادي:
(وله التصانيف المشهورة في النحو، منها كتاب الأصول، وهو من
أجود الكتب المصنفة في هذا الشأن، وإليه المرجع عند اضطراب النقل
واختلافه.. (3)).

(1) فتح القدير: (252/2)

(2) كشف الظنون: (47/1)

(3) أبجد العلوم: (43/3)



وكقول السخاوي⁽¹⁾: (فهذه الثلاثة؛ أعني: كتب الخطابي، والقتبي، وأبي عبيد أمهات الكتب المؤلفة في ذلك، وإليها المرجع في تلك الأعصار..).

الأشخاص الذين يمثلون الجهة الفكرية التي يحتكم إليها الناس، سواءً في معرفة أحكام الله - بغض النظر عن كون الحكم فقهيًا أم عقديًا أم سلوكيًا، وبغض النظر عن الآثار المترتبة على الحكم، سياسية كانت أم اقتصادية، تعلقت بالفرد أم بالدولة - أمر في معرفة العلوم الدينية عامة، أمر في غيرها، وسواءً كان الأشخاص أنبياء أم علماء.

فمن ذلك قول ابن تيمية⁽²⁾: (ولكن لما كان الأنبياء عليهم السلام فيهم موجودين كانوا هم المرجع للناس فيما يعتمدون عليه). وقوله أيضاً⁽³⁾: (المرجع في ثبوت هذه الأسماء عن الشارع، وفي بيان معناها إلى من نقل عنه القرآن والحديث، لفظه ومعناه، وهم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، الذين تلقوا الإيمان والقرآن والحديث بعضهم عن بعض حتى يصل إليه..).

ومن ذلك أيضاً قول السخاوي عن الزهري رحمته الله⁽⁴⁾: (أحد من

(1) فتح المغيث: (49/3)

(2) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: (15/3)

(3) بيان تلبس الجهمية: (190/1)

(4) فتح المغيث (67-66/3)



انتهى إليه علم الصحابة، ومن كان عليه مدار حديث الحجاز، وإليه المرجع فيه، وعليه المعول في الفُتيا..)

وقول صاحب كتاب (النجوم الزاهرة) في حقّ الإمام يحيى بن معين⁽¹⁾: (كان إمامَ عصره في الجرح والتعديل، وإليه المرجع في ذلك..) وقد ورد الكثير من النقول عن أهل العلم في ذلك..⁽²⁾.

مما سبق نجد أن المعاني المستعملة لكلمة « المرجع » في التراث الإسلامي تؤول إلى معنيين اثنين:

أولهما يراد به الجهة الفكرية التي يردُّ الناس أمورهم إليها في قضاياهم الدينية أو الفكرية، وينصبونها عليهم حكماً وفَصْلاً.

والثاني الأشخاص الذين يمثلون هذه الجهة الفكرية بمستواهم العلمي، وبالمصادقية السلوكية لما يقتضيه هذا العلم الذي يحملونه.

وبعض هذه المعاني كما رأينا نقلت عن بعض الصحابة كابن عباس، فضلاً عن الأعصر التي تلتها، مما يؤكد أن هذا الاستعمال للفظ المرجع

(1) وهو (ابن تغري بردي) انظر: النجوم الزاهرة، (2/ 272)

(2) انظر على سبيل المثال: الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي: (1/ 397) ؛ توجه النظر إلى أصول

الأثر، الشيخ طاهر الجزائري: (2/ 796) ؛ توضيح الأفكار، الصنعاني: (2/ 29) ؛ شذرات الذهب، ابن

العماد: (1/ 378)، (4/ 429) ؛ الكامل، ابن الأثير: (9/ 461) ؛ منهاج السنة النبوية، ابن تيمية:

(7/ 53) ؛ الفتاوى له أيضاً: (3/ 235) ؛ طبقات الشافعية: (2/ 76)



كان قديماً قدم العلوم الشرعية. كما أن الكثرة من النقول التي وردت عن سلفنا وعن قدامى علماء الإسلام تدل على أن لفظ « المرجع » استعمل مصطلحاً ليبدل على مفهوم محدد (1)، هو ما بيّنته فيما سبق، وأنه ليس مصطلحاً معاصراً أنتجته مواضعة أهل العلم من المتأخرين. ولا بد من التنويه إلى أن البحث لا يزال يجول في مصطلح « المرجع » أما لفظ « المرجعية » فلم نجد له ذكراً في الكتاب والسنة، ولا في كتب التراث الإسلامي.

المرجعية عند المتأخرين:

شاع مصطلح « المرجعية » في كتب المعاصرين شيوعاً واسعاً، إلا أن تحديد منشأ هذا المصطلح ومصدره الأول على وجه الدقة ما يزال مجهولاً، مع أنه يمكن أن يقال: إنّ الإمامية هم أكثر من استعمل هذا المصطلح؛ أعني لفظ « المرجعية ».

ويقصد المتأخرون بهذا المصطلح الأشخاص الذين يمثلون الجهة العلمية التي يحتكم إليها الناس في شؤون دينهم عامة، والذين

(1) ويمكن أن يسمى هذا النوع بـ: المصطلح الاستعمالي، وهو المصطلح الذي استعمله العلماء من غير أن يقوموا بتحديدته بتعريف معين على طريقة التعريف بالحد والفصل. وأما ما يُقَدَّوه بالحد والفصل فيمكن أن يسمى بالمصطلح التعريفي.



يتمتعون بمصداقية كافية تؤهلهم لما هم فيه. وهذا المعنى يوافق تماماً أحد معاني « المرجع » في التراث الإسلامي، مما سبق الحديث عنه. وأما الإمامية فإنهم يعنون بها المتخصصين الذين يملكون معرفة الحكم الشرعي بالمستوى الاجتهادي، بحيث يكونون حجة للعامي فيما يتحرك به من مسؤولياته الإسلامية أمام الله، ويذكرون في هذا الموضوع قوله تعالى⁽¹⁾: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ (التوبة: 122)

وهذا ينطبق على ما يسميه علماء أصول الفقه بالمجتهد.. فالمرجعية عندهم يراد بها من يرجع المقلدون إلى قولهم في الأحكام الشرعية. وهذا معنى خاص يندرج تحت ما يسميه المتأخرون من أهل السنة «مرجعية» وقد وُجد لدى الإمامية اتجاه يرى ضرورة ألا يحصر هذا المصطلح في مراجع الفتوى وما يتعلق بها، وأن تطلق المرجعية على المراجع في الدين عموماً⁽²⁾، على النحو الذي يقول به المتأخرون من أهل السنة.

(1) المرجعية الواقع والمقتضى، السيد محمد حسين فضل الله، بحث ضمن كتاب: آراء في المرجعية الشيعية

لمجموعة من الباحثين: (111)

(2) المرجعية والتقليد عند الشيعة للشيخ محمد مهدي شمس الدين، بحث ضمن كتاب: آراء في المرجعية

الشيعة لمجموعة من الباحثين: (577)



ولاشك بأن ما ذهب إليه عامة الإمامية من استعمال « المرجعية »
يوافق أحد معاني « المرجع » في التراث الإسلامي.
وهكذا نرى أن من استعمل مصطلح « المرجعية » من المتأخرين إنما
استعمله في أحد المواضع التي كان يستعملها المتقدمون لمصطلح « المرجع »
وقبل أن تغادر مصطلح « المرجع » تجدر بنا الإشارة إلى مصطلح
« المرجع الأعلى » فهو مصطلح مُحدث، ولم أجد - جهد استطاعتي - له
وجوداً عند أهل السنة والجماعة، مع كثرة استعماله في الساحة الإمامية
المعاصرة. وقد وقفتُ أخيراً بمساعدة بعض الفضلاء على مَنْ أحدث
هذا المصطلح، وهم جماعة من مراجع النجف. يقول الشيخ محمد
مهدي شمس الدين: (في النجف اخترعنا مصطلح « مرجع أعلى »
وقبل مرحلة الستينات لا يوجد في أدبيات الفكر الإسلامي الشيعي
هذا المصطلح على الإطلاق، هذا المصطلح نحن أوجدناه: السيد محمد
باقر الحكيم، السيد محمد مهدي الحكيم، السيد محمد بحر العلوم،
ولعله يمكن أن أقول بنحو المصادفة إن جانب السيد الشهيد عليه السلام -
يقصد السيد محمد باقر الصدر- كان في هذا الرعيل، وهو أعلاهم
وأسماهم، والداعي أنا محمد مهدي شمس الدين ..)



وسبب ابتداع هذا المصطلح أنهم أرادوا أن يوجهوا « خطاباً سياسياً للخارج » في مواجهة نظام عبد الكريم قاسم المؤيد للشيوعية» ويأسف الشيخ لأنه أصبح رائجاً، فيقول: (وأسف إذا أصبح مصطلحاً رائجاً، وهو لا أساس له على الإطلاق، استخدمناه وأفادنا كثيراً، ولكن نحن استخدمناه كآلية لا نريده، ولا نريده غلاً، ولا نريده عائقاً..⁽¹⁾)

ولو تعاملنا مع « المرجعية » بوصفها مفهوماً بالمعنى السابق عند المتأخرين، وبغض النظر عن تسميتها، وعن المصطلح الذي يعبر عنها- أهو لفظ «المرجع» أم لفظ «المرجعية»- فإننا سنجد في كتاب الله ما يدل على هذا المفهوم، ويتناوله تناولاً يصلح أن تصاغ منه دراسة متكاملة، لا تقصر عن أن تكون نظرية مستقلة، وهذا ما سيقوم به الجزء المتبقي من البحث، إن شاء الله ﷻ .



(1) المرجع السابق: (577-578)

المفهوم القرآني للمرجعية:

تناول القرآن الكريم مفهوم « المرجعية » باعتبارين اثنين:

الأول: الجهة الفكرية التي يردُّ الناس أمورهم إليها في شؤون دينهم،
وينصّبونها عليهم حكماً وفيصلاً.

الثاني: الأشخاص الذين يمثلون هذه الجهة بمستواهم العلمي،
وبالمصداقية السلوكية لما يقتضيه ما يحملونه من العلم.

ويمكن أن نطلق على المفهوم الأول مرجعية الفكرة، وعلى الثاني
مرجعية الأفراد. ولا يخفى ما بين هذين المفهومين من ترابط؛ لأن
الفكرة التي يختارها الناس لتحكم حياتهم تفتقر إلى تشخص يمثل
للأمة النموذج والأسوة من جهة، والشارح لهذه الفكرة بما أوتي من
العلم والحكمة من جهة أخرى.

إلا أن القرآن الكريم لم يستعمل مصطلح « المرجعية » للتعبير عن
مفهومها، ولكنه أطلق عدّة مصطلحات للدلالة على مفهوم المرجعية.
ولم تكن هذه المصطلحات مقصورة على التعبير عن المرجعية، فقد
استعملها البيان القرآني لبوساً لمفاهيم أخرى؛ لذلك لا حاجة
لاستعراض دوران المصطلحات التي استعملت للدلالة على المرجعية
مع بقية المفاهيم التي طافت بها هذه المصطلحات في القرآن الكريم، بل



ستقتصر الدراسة على دوران هذه المصطلحات مع مفهوم المرجعية وحده من بين بقية المفاهيم القرآنية التي خدمتها تلك المصطلحات. وأهم هذه الألفاظ والمصطلحات: « إمام »، « أئمة »، « هدى »، «أولو الأمر».

1- تعبير القرآن الكريم بلفظ « إمام » عن المرجعية:

استعمل القرآن الكريم هذا اللفظ للدلالة على المرجعية بنوعيتها، أعني مرجعية الفكرة، ومرجعية الأفراد، فقد ورد هذا اللفظ في سبعة مواضع من القرآن الكريم، ثلاثة منها استعملت لمفهوم المرجعية، وهي قوله تعالى:

- ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۗ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة: 124)
- ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾ (هود: 17)
- ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ۗ وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ ﴾ (الأحقاف: 12)

وحتى نستبين مناسبة استعمال اللفظ لمعنى المرجعية يحسن أن نطلع على المعنى اللغوي لهذا اللفظ.

يأتي الإمام في اللغة للدلالة على المعاني الآتية (1) :

(1) مختار الصحاح: (10/1) ؛ لسان العرب: (26 / 12) ؛ القاموس المحيط (1392/1)



- قِيم الأمر.
- مَنْ يتقدم القوم ويكون أَمَامَهُمْ، ومنه تفسير الصديق حديث (يؤم القوم) بقوله: (يتقدمهم)
- المثال، كقول لبيد: ولكل قوم سنة وإمامها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (الفرقان: 74)
- الدليل.
- الخيط الذي يُمد على البناء فيبنى عليه.
- الطريق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لِبِأَمَامٍ مُبِينٍ﴾ (الحجر: 79)
- الصقع من الأرض.

نلاحظ أن هذه المعاني تلتقي في كونها تطلق على من يُقتدى به، أو ما يقتدى به، ويُعتمد عليه في الاهتداء، ويكون مقصوداً، وهذا نابع من الجذر (أَمَمَ)؛ فإنه يفيد القصد⁽¹⁾. وبالتالي يكون الإمام مقصوداً؛ لأن المراد بالإمام اسم المفعول⁽²⁾.

وهكذا يقترب المعنى اللغوي من الاصطلاح، وتتكشف العلاقة بينهما بوضوح؛ فإن المرجعية فكرةً وأفراداً هي الجهة التي يقتدي بها

(1) القاموس المحيط: (1391/1)

(2) مختار الصحاح: (9/1)



الناس، ويتخذونها طريقاً ودليلاً، ومثلاً يحتذى به، ويقدمون قولها على كل قول وحكم.

أ- مرجعية الأفراد بلفظ « إمام »:

ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾
تبين بالبحث أن المفسرين اتفقوا على أنه يراد بلفظ « إمام » في الآية مفهوم مرجعية الأفراد، وتدور أقوالهم حول المعاني الآتية:

وهذه المفاهيم أهم عناصر
مرجعية الأفراد.

• من يؤتم به في الدين⁽¹⁾.

• القدوة في الدين⁽²⁾.

• من يهتدى بهديه في أمور الدين⁽³⁾.

ب- مرجعية الفكرة بلفظ « إمام »:

ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ﴾
وقوله: ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا

(1) تفسير البيضاوي: (396/1) ؛ تفسير القرطبي: (107/2) ؛ تفسير الطبري: (529 /1) ؛ تفسير أبي

السعود: (156 /1) ؛ فتح القدير: (137/1) ؛ تفسير النسفي: (69/1) ؛ روح المعاني: (375 /1)

(2) تفسير القرطبي: (107/2) ؛ تفسير ابن كثير: (166/1) ؛ تفسير الطبري: (529 /1) ؛ فتح القدير:

(137/1) ؛ تفسير النسفي: (69/1) ؛ روح المعاني: (375/1)

(3) فتح القدير: (137/1)

عَرَبِيًّا لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَبُشِّرَى لِلْمُحْسِنِينَ ﴿

وقد تبين بالبحث والتتبع أن المفسرين عامة يرون لفظ « إمام » في هاتين الآيتين يُطلق ويراد به مفهوم مرجعية الفكرة؛ فقد ذكروا للآيتين في تفاسيرهم المعاني الآتية:

- كتاباً، أو إماماً يُؤتم به في الدين (1).
 - كتاباً يُقتدى بما فيه، أو يُقتدى به في الدين (2).
 - إماماً لهم يرجعون إليه في أمور الدين والأحكام والشرائع (3).
- وظاهر أن هذه المعاني تشكل جوهر مرجعية الفكرة، ولاسيما المعنى الأخير الذي استعمل الجذر (رجع).

ولابد من الإشارة إلى أنه يبعد أن يكون لفظ « إمام » قد ورد في الموضوعين السابقين للدلالة على مرجعية الأفراد، بمعنى أن موسى عليه السلام هو إمام ورحمة. وهذا بعيد لا يؤيده سياق النص، أو مرجع الحال، فإن « إماماً » حال، ويبعد للغاية أن يكون المضاف إليه « موسى »

(1) تفسير البيضاوي: (227/3) ؛ تفسير ابن كثير: (157/4) ؛ تفسير الطبري: (18 /12)، (13 /26) ؛ تفسير أبي السعود: (195 /4) ؛ تفسير الواحدي: (516 /1) ؛ تفسير النسفي: (149/2) ؛ روح المعاني: (76 /12)، (15/26)

(2) تفسير القرطبي: (191/16) ؛ تفسير ابن كثير: (441/2) ؛ تفسير أبي السعود: (82 /8) ؛ تفسير البغوي: (166 /4) ؛ فتح القدير: (17/5) ؛ تفسير النسفي: (137/4)

(3) تفسير الخازن: (326/2)



صاحب الحال، ولذلك فقد اتفقت كلمة المفسرين على إعراب « إماماً » على أنها حال من « كتاب موسى »، لا من موسى عليه السلام (1). وإن كان ورد في البيان الإلهي ما يشهد لمرجعية موسى عليه السلام في معرض الحديث عن كتابه التوراة، كما سنستبين في موضع لاحق إن شاء الله. ولا بد من القول بأن مفهوم « إمام » الذي في كتاب الله تعالى يطلق على إمام الخير والشر، قال الجصاص رحمته الله (2): (الإمام هو المقتدى به، المتبع في الخير والشر..) وقد سبقه إلى ذلك ابن جرير الذي قال: (الإمام الذي يُؤتم به في خير أو شر.. (3)).

2- تعبير القرآن الكريم بلفظ « أئمة » عن المرجعية:

ومن الألفاظ التي عبر بها البيان الإلهي عن مفهوم المرجعية لفظ « أئمة » وهو جمع إمام (4). وقد ورد هذا اللفظ في القرآن الكريم في خمسة مواطن، منها اثنان يعبران عن مرجعية الأفراد كما في قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ ﴾ (الأنبياء: 73)

(1) المراجع السابقة، وانظر مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب القيسي: (357/1)

(2) أحكام القرآن: (277/4)

(3) تفسير ابن جرير: (112/21)

(4) مختار الصحاح: (10/1) ؛ القاموس المحيط: (1392 / 1)



﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ (السجدة: 24)

وبالتبع تبين اتفاق المفسرين على أن المراد بهذا اللفظ ما يراد
بمرجعية الأفراد، وقد ذكروا في تفسيره المعاني الآتية:

- الإمامة في الدين⁽¹⁾.
- رؤساء، أو قادة، في الخير، يُقتدى بهم⁽²⁾.
- يهدون الناس إلى الحكم، الدين، الحق⁽³⁾.

نجد أن هذه المعاني هي بعض مفردات مرجعية الأفراد التي سبق بيانها.

ولابد من التنويه إلى أن مصطلح « أئمة » في القرآن الكريم كما
يطلق على أئمة الخير يُطلق على أئمة الفساد، كقوله تعالى: ﴿ فَقاتِلُوا أئمةَ
الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَأَيمانَ لهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ (التوبة: 12)

والفرق بين المفهومين أن الإمام في الخير هادٍ، والإمام في الشر ضالٌّ
مُضِلٌّ..⁽⁴⁾

(1) رسائل ابن تيمية: (439/12) ؛ التبيان في أقسام القرآن، ابن القيم، (55) ؛ تفسير ابن كثير (464/3)
(2) تفسير ابن جرير: (112/21 - 113)، (49/17) ؛ تفسير الواحدي: (855/2) ؛ تفسير البغوي:
(252 / 3)، (503/3) ؛ زاد المسير: (344/6) ؛ الدر المنثور: (643/5) ؛ فتح القدير: (416/3)
(3) تفسير القرطبي: (305/11) ؛ تفسير البيضاوي: (360/4) ؛ تفسير ابن كثير: (464/3) ؛ تفسير
أبي السعود: (87 / 7)
(4) أحكام القرآن، الحصص: (277/4)



3- تعبير القرآن الكريم بلفظ « هدى » عن المرجعية:

ومن الألفاظ التي عبر بها القرآن الكريم عن مفهوم المرجعية لفظ « هدى »، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ

مِنْ لِقَائِهِ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [السجدة: 23]

تحتمل الهاء في قوله ﴿ وَجَعَلْنَاهُ ﴾ وجهين⁽¹⁾:

أ. إما أن تعود على موسى عليه السلام.

ب. أو على الكتاب.

فعلى الاحتمال الأول يكون موسى هو الهدى⁽²⁾، وبالتالي يُراد باللفظ مرجعية الأفراد. وعلى الاحتمال الثاني يكون الكتاب هو الهدى⁽³⁾، وبالتالي يراد باللفظ مرجعية الفكرة.

ولعل القريب أن يراد باللفظ موسى عليه السلام وتراد إمامته؛ لأن السياق يستمر في بيان السبب الذي لأجله جعل الله بعض بني إسرائيل أئمة. فقال الله تعالى عقب آية موسى عليه السلام: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا

(1) زاد المسير: (344/6) ؛ تفسير القرطبي: (109/14) ؛ تفسير ابن كثير: (464/3) ؛ فتح القدير: (257/4)

(2) وهو ما اختاره ابن جرير في تفسيره: (112/21)، وهو قول قتادة، انظر زاد المسير: (344/6) ؛ روح المعاني: (138/21)

(3) انظر تفسير البغوي: (503/3) ؛ تفسير البيضاوي: (360/4) ؛ تفسير أبي السعود: (86 /7) ؛ روح المعاني: (138/21)



صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿ فإمامة هؤلاء استمرار لإمامة موسى ﷺ وهكذا تقتضي وحدة السياق أن يكون الحديث عن مرجعية الأفراد، ولا سيما إذا أدركنا أن للسياق سلطاناً على النص، قد يصل أحياناً إلى درجة أن يكون بياناً لعامه، أو مطلقه، أو مجمله. إضافة إلى أن الطبراني روى عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ قال: « جُعِلَ موسى هدى لبني إسرائيل. (1) »

ولعله يُستشكل أن يقصد بلفظ « هدى » « المرجعية » مع أنه لا صلة من حيث المبنى بين اللفظين. ولكن الإشكال سيزول إذا أدركنا أن الهداية تشكل ركناً مهماً في مفهوم المرجعية، فالصلة بينهما معنوية لا لفظية. وقد سبق أن نقلنا عن الجصاص أن إمام الخير هادي، وموسى ﷺ هنا هو الهدى نفسه.

4- تعبير القرآن الكريم بلفظ « أولو الأمر » عن المرجعية:

ومن الألفاظ التي أطلقها القرآن الكريم للدلالة على المرجعية «أولو الأمر» وقد ورد هذا المصطلح في موضعين من القرآن الكريم،

(1) المعجم الكبير، رقم الحديث: (12758)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. (مجمع الزوائد، كتاب: التفسير. سورة السجدة. رقم: 11270)



وأريد به فيها مرجعية الأفراد. وهما:

﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ... ﴾ (النساء: 59)

﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ

مِنْهُمْ... ﴾ (النساء: 83)

ولعل من المناسب هنا أن نجيب عن السؤالين الآتيين:

ما هو الأمر..؟ ومن المقصودون بـ: أولوا الأمر؟

وردَ جذر (أ م ر) في القرآن الكريم بصيغ مختلفة واشتقاقات

متعددة في حوالي مئتين وثمانية وأربعين موضعاً، أما لفظ « الأمر » و

« أمر » من غير إضافة إلى ضمير ، فقد ورد في تسعة وثمانين موضعاً.

وكانت الكلمة تدور مع معاني متعددة، ليس هذا البحث محل حصرها،

ولكن يهمننا من ذلك كله أن نفهم المقصود منها في هاتين الآيتين:

﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ

مِنْهُمْ ﴾ ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

لا يخفى أن الاستقراء هو المنهج الأمثل للوصول إلى النتائج المطلوبة في

دراسة هذه الظاهرة وأمثالها، وعندما نستقرئ هذا اللفظ في القرآن الكريم

نجد أن المفسرين قد رأوا أنه يستعمل للدلالة على المعاني الآتية⁽¹⁾:

(1) تفسير الطبري: (86/4)، (75/14) ؛ تفسير الواحدي: (600/1)، (278/1) ؛ تفسير النعالي:



- 1- الدين، كما في قوله الله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ (التوبة: 48) وقوله: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ ﴾ (الجاثية: 45)
- 2- القول، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا ﴾ (الجاثية: 45) أي: قولنا، ومنه قوله: ﴿ فَتَنَّا زُجُرًا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ ﴾ (طه: 62).
- 3- العذاب، ومنه قوله تعالى: ﴿ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ (إبراهيم: 22) أي: لما وجب العذاب بأهل النار.
- 4- عيسى ﷺ قال تعالى: ﴿ إِذَا قُضِيَ أَمْرًا ﴾ (آل عمران: 47)، يعني عيسى ﷺ وكان في علمه ﷺ أن يكون من غير أب.
- 5- القتل ببدر، كما في قول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ (المؤمن: 78) أي: القتل ببدر، ومنه قوله تعالى: ﴿ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ (الأنفال: 42) أي: قتل كفار مكة.
- 6- فتح مكة، قال الله تعالى: ﴿ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ (التوبة: 24) أي: فتح مكة.
- 7- قتل قريظة وجلاء بني النضير، قال الله تعالى: ﴿ فَأَعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ (البقرة: 109)

(384/1) ؛ تفسير البغوي: (61/3) ؛ زاد المسير: (427/4) ؛ تفسير القرطبي: (89-88/2) ؛ تفسير

ابن كثير: (403 /1) ؛ روح المعاني: (90,159/14)



- 8- القيامة، قال الله تعالى: ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ (النحل: 1)
- 9- القضاء، قال الله تعالى: ﴿ يَدْبُرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ (السجدة: 5) أي: ينزل الوحي من السماء إلى الأرض، وكذا قوله: ﴿ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ ﴾ (الطلاق: 12).
- 10- الوحي، وعليه حمل بعض المفسرين الآيات الواردة في المعنى السابق.
- 11- أمر الخلق، قال الله تعالى: ﴿ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ (الشورى: 53) أي: أمور الخلائق.
- 12- النصر، قال الله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (آل عمران: 154) يعنون النصر، ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾ (آل عمران: 154)
- 13- الذنب، قال الله تعالى: ﴿ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا ﴾ (الطلاق: 9) أي: جزاء ذنبها.
- 14- الشأن والفعل، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴾ (هود: 97)، أي: فعله وشأنه، ومنه قوله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ (النور: 63)
- 15- خروج النبي ﷺ وبعثته، قوله تعالى: ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ (النحل: 1)
- 16- الحكم، كما ذهب بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾



17- الخبر، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ ﴾ (النساء: 83)

18- طلب الفعل الذي هو ضد النهي، كما ذهب بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾
هذه جملة الأقوال المنقولة عن المفسرين في معنى الأمر الوارد في القرآن الكريم عموماً، وسبب تعدد أقوال المفسرين أن هذا الجذر تختلف معانيه باختلاف مواضعه.

أولوا الأمر

أما عن مفهوم « أولي الأمر »، فقد نقل فيه عن المفسرين المعاني الآتية⁽¹⁾:

- 1- الأمراء، وهو قول أبي هريرة رضي الله عنه ونقل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه ورجحه الطبري، والشوكاني.
- 2- العلماء، وهو قول ابن عباس، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه ومجاهد، وعطاء، والحسن، وأبي العالية، والضحاك، ومالك.

(1) تفسير مجاهد: (163-162/1) ؛ تفسير الطبري: (145/5) ؛ تفسير الواحدي: (271/1) ؛ تفسير الثعالبي: (385/1) ؛ زاد المسير: (117-116/2) ؛ تفسير البيضاوي: (205/2) ؛ تفسير القرطبي: (259/5) ؛ تفسير ابن كثير: (519/1) ؛ الدر المنثور: (574/2) ؛ فتح القدير: (481/1) ؛ روح المعاني: (65/5)

3- أولو العقل والرأي، وهو قول ابن كيسان.

4- أصحاب السرايا، وهو قول ميمون بن مهران، ومقاتل، والكلبي.

5- أصحاب النبي ﷺ وتُقل ذلك عن مجاهد.

6- أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وهو قول عكرمة.

7- أنهم العلماء والأمراء معاً.

وبالإمعان في الأقوال السابقة نجد أنها تؤول إلى فريقين من المراجع، هما: أهل العلم الشرعي، وأهل السياسة والحكم. والأقوال التي تذكر أشخاصاً بعينهم ترجع إلى واحد من الفريقين، فأهل السرايا هم أمراء الجند، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما من رؤوس أهل العلم والسياسة، وحتى القول الثاني المنقول عن مجاهد من أنهم أصحاب النبي ﷺ قد قيّد في بعض الروايات عنه أنهم « أصحاب محمد أهل العلم والفقهاء والدين⁽¹⁾ »

ويبقى في هذا المصطلح القرآني أن نحدّد أي المفهومين أرجح:

أهل العلم والفقهاء والدين. أم أهل السياسة والحكم.

يميل الباحث إلى أن المقصود بأولي الأمر أولو العلم بالدين، فأولوا

(1) انظر تفسير الطبري: (148/5) ؛ الدر المنثور: (575/2)



الأمر هم أهل الفقه.. أولوا الأمر هم علماء هذه الأمة، الذين يَمْتَثِلُ الجميع لأمرهم، والذين ينتظر الجميع الأوامر من قِبَلهم؛ لأنهم يتعاملون مع الوحي، والسياق يدل على ذلك.

وسنبداً بتحليل النصوص:

قوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ... ﴾ (النساء: 83)

يتكلم هذا النص عن: القرآن ومرجعياته، وعن الاستنباط، وعن رد الأمر من الأمن أو الخوف إلى الرسول وإلى أولي الأمر، فناسب أن يكون أولو الأمر هم أولي المعرفة بالقرآن، أو هم أولو القرآن الذين يتمكنون من الاستنباط؛ لأنهم الأقدر على إيجاد الحلول لكل أمر من الأمن أو الخوف. فوضفهم بالاستنباط، بعد ذكر مرجعية القرآن يرجح كونهم من العلماء لا الحكام؛ لأنهم الأعلم بالقرآن⁽¹⁾، فضلاً عن كونهم - كالرسول - يستنبطون ويُرد إليهم كل أمر من الأمن، أو الخوف. وهذا لا يكون إلا لأهل العلم والفقه والدين.

(1) وهذا وجه ترجيح أبي العالية أئمة العلماء، انظر تفسير الطبري: (148/5)



وذكر الاستنباط في الآية - إضافة إلى كونه مرجحاً لما سبق - قد أضفى عليها نكتة لطيفة، فالاستنباط مأخوذ من النَّبْط، وهو الماء الذي يُنزع من البئر أول ما تحفر، أو يخرج من العين أول ما تفور، ويسمى استنباط الماء استخراجاً⁽¹⁾. وسمي استخراج الأحكام من الأدلة استنباطاً؛ لأنها كالماء، فالأحكام للناس كالماء للبدن، وكما أن الماء هو أصل الحياة، فإن الشريعة وأحكامها هي أساس الحياة في مجتمع المسلمين.

وهكذا نرى أن الآية جمعت بين مرجعية الفكرة وهي الكتاب والسنة، ومرجعية الأفراد وهم أهل العلم بالقرآن والدين .

وأما قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾

يتناول هذا النص:

(1) لسان العرب: (410/7) ؛ مختار الصحاح: (268/1)



- الأمر بطاعة الله ورسوله وأولي الأمر.
 - الأمر برد ما يتنازع فيه المسلمون إلى الله ورسوله.
- وبعبارة أخرى يؤسس النص للمرجعية بنوعيتها: مرجعية الأفراد، طاعة أولي الأمر، ومرجعية الفكرة، رد ما يتنازع فيه المسلمون إلى الله ورسوله. وذكر أولي الأمر في معرض الحديث عن مرجعية الفكرة يؤكد أن يراد بهم العلماء المتخصصون بالكتاب والسنة، فلا ريب في أن المتخصصين في مرجعية الفكرة أحق بأن يسمّوا أولي الأمر من الساسة وأولي الحكم، بالرغم من كون الساسة مراجع للأمة بوصفهم السلطة التنفيذية، ولكن مرجعيتهم محدودة في إطار السلطة التنفيذية. أما العلماء فإن مرجعيتهم أشمل من الساسة، بل إن أهل الحكم والسياسة يطلب منهم أن يرجعوا إلى أهل العلم.
- وأما لحاق النص فإنه يستنكر على المنافقين ما يأتي:
- احتكامهم إلى الطاغوت، وقد أمروا بالكفر به. والطاغوت كل ذي طغيان على الله فعُبد من دونه⁽¹⁾.
 - اتباعهم للشيطان، وهو يمثل مرجعية الأفراد لفكر الطاغوت.

(1) انظر تفسير الطبري: (19/3) ؛ تفسير القرطبي: (249/5)، (103/10)



- صدودهم عما أنزل الله ﷻ وهو يمثل مرجعية الفكرة للمسلمين.

- صدودهم عن الرسول ﷺ وهو يمثل بشخصه مرجعية الأفراد

للمسلمين، وبسنته مرجعية الفكرة.

وبالمقابلة بين النص ولحاقه نجد:

- أنه أمر المسلمين برد ما تنازعوا فيه إلى الشرع، يقابله احتكام

المنافقين إلى الطاغوت.

- أنه أمر المسلمين بطاعة الله ورسوله ﷺ وأولي الأمر، يقابله إعراض

المنافقين عن الرسول إذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول.

- خيرية رد ما تنازع فيه المسلمون إلى الله والرسول وحسن مآله،

يقابله إضلال الشيطان المنافقين عند احتكامهم إلى الطاغوت.

وتمام المقابلة هنا يستلزم أن يُراد بأولي الأمر أهل المعرفة بالرسول

وبما أنزل الله. وهؤلاء لن يكونوا غير أهل الشريعة⁽¹⁾، ولاسيما إذا

أضفنا إلى كل ما ذكر ما ورد في الآية السابقة، من أن أولي الأمر

يستنبطون الحكم لكل أمر من الأمن أو الخوف يرد إلى الله ورسوله:

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾

(1) قال القرطبي رحمه الله في تفسيره: (260/5): « وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلى الكتاب والسنة. »



ولو قارنا ذلك بقوله: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ لوجدنا أن الآيتين تتفقان على وجوب الرد إلى الرسول وأولي الأمر وطاعتها، وانفردت الأولى بوصف أولي الأمر بالاستنباط، فلزم أن نقل الوصف إلى الآية الثانية حملاً للمطلق على المقيد. وحتماً لن يكون ردُّ الأمر لأهل الحكم والسلطان بهذه الصفة، إلا أن يجمعوا مع وصفهم السياسي مقدرة الاستنباط من الكتاب والسنة. وكان الأمر على ذلك في الصدر الأول، فقد كان النبي ﷺ لا يؤمّر على المسلمين إلا من هم من أولي العلم، كعلي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعري ﷺ وسار الخلفاء الراشدون من بعده على هديه، ومن يتبع ولاية الأمصار في تلك الحقبة ير ذلك بجلاء.

ولعل اجتماع الوصفين - أعني الفقه في الدين والمعرفة السياسية - في الأمراء والولاة في الصدر الأول هو الذي دفع بعض السلف لأن يقولوا بأن المقصود بأولي الأمر في الآية هم الساسة وأهل الحكم⁽¹⁾، ولا سيما إذا تذكرنا أن كثيراً من الفقهاء يؤصّلون لذلك، فيشترطون في

(1) انظر: تفسير الطبري: (145/5)؛ فتح القدير: (481/1)



الحاكم أن يكون عالماً في الشريعة، بل إن بعضهم يشترط أن يكون مجتهداً. وساعتئذ إذا قلنا: إن أولي الأمر هم العلماء أو الحكام فلن يختلف في القضية شيء؛ لأن المعنى المؤثر في مفهوم « أولي الأمر » هو العلم الشرعي متحقق في الفريقين... والله اعلم.

أما في العصر اللاحقة التي لم يتحقق فيها وصف العلم الشرعي للحاكم، فما أظن أن يقبل أحد من أهل العلم أن يُعطى أهل الحكم والسياسة مرجعية الأفراد بالمفهوم الذي حُرر في هذا البحث، فضلاً عن العصر التي حصل فيها الفصل ما بين الدين والسياسة.

وقد احتج من ذهب من السلف - ومن أخذ برأيهم ممن بعدهم - إلى أن الساسة هم المقصودون بأولي الأمر في الآية، احتجوا بسبب النزول، وهو ما روي⁽¹⁾ عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قال: نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية. والاحتجاج بذلك ليس بقوي؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(1) البخاري، كتاب: التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ رقم: 430؛ مسلم، كتاب: الجهاد، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية. رقم: 1834



اجتماع مرجعيتي الفكرة والأفراد في شخص واحد:

لا يقبل القرآن الكريم أن تجتمع المرجعتان في شخص واحد؛ لأن مرجعية الفكرة تتمثل في الشرع الذي لا يقوم مقامه أحد، حتى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام هم مبلغون عن الله ﷻ وليسوا مشرعين، والأمر كله لله. قال تعالى:

﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الأعراف: 54)

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ (الشورى: 10) وهذا لا ريب ينسجم وكون مرجعية الفكرة: « الجهة الفكرية التي يردُّ الناس أمورهم إليها في شؤون دينهم، وينصبونها عليهم حكماً وفيصلاً». ولأننا لو قبلنا أن تكون للبشر مرجعية الفكرة لقبنا بالاحتكام إلى البشر، وهذا عين حكم الجاهلية: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (المائدة: 50) ولا يخفى ما في هذا الأمر من أشد معاني الاستبداد الذي جاءت الأديان بمحاربتة؛ لأن الأمة تحتاج موضوعاً تحتكم إليه، وعندما يكون الموضوع رأي رجل واحد، تُحتزل الأمة فيه، وتموت مقومات النهوض فيها؛ لأن قدرتها على الإبداع ستتهقر أمام استبداد المستبدين، وهذه هي الجاهلية الصريحة التي عبر عنها البيان القرآني في حوار بلقيس مع قومها في هذا المشهد: ﴿ قَالُوا



نَحْنُ أَوْلُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿
(النمل: 33) في عرف الجاهلية تصبح المرجعية موضوعاً و أفراداً:
للسياسي.. للحاكم..!!

وكذلك حال فرعون الذي كان يزعم كما حكى القرآن عنه: ﴿ مَا
أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ (غافر: 29) ولكن
الحقيقة كانت كما قال تعالى: ﴿ فَاتَّبِعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴾
(هود: 97) أي: ما منهج فرعون ومسلكه وطريقته برشيد⁽¹⁾.. وما
مرجعية فرعون برشيده في الأمة، و لا في المجتمع .. ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فَأُورَدُهُمُ النَّارَ ﴾ باتباع حكم فرعون وأفعاله ورد قومه النار⁽²⁾.
لذلك فإن المرجعية التي تعود إلى الفرد مرجعية جاهلية، يرفضها
الإسلام، ولا يقبل بها البتة؛ لأنه لا يقبل أن تُحتزل الأمة كلها في فرد
واحد.. لا يقبل أبداً أن تصبح:

ملايين العيون..عيناً واحدة.

ملايين العقول..عقلاً واحداً.

ملايين الأيدي..يداً واحدة.

(1) تفسير ابن كثير: (459/2)

(2) تفسير الطبري: (109/12) ؛ تفسير القرطبي: (93/9)



وإنما الذي تأمر به مرجعية الفكرة في الإسلام: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (الشورى: 38) أمورهم كلها شورى بينهم⁽¹⁾. ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ (آل عمران: 15) شاورهم في الشأن كله.. ساعتئذ ستتحوّل:

العين الواحدة إلى ملايين العيون .

والعقل الواحد إلى ملايين العقول .

واليد الواحدة إلى ملايين الأيدي .

(1) تفسير ابن كثير: (119/4)

صفات مرجعية الأفراد

المتبع لمفهوم المرجعية في القرآن الكريم يجد أنه ذكر لمرجعية الأفراد صفات عدة، أهمها الصفات الآتية:

1- الهداية بأمر الله :

ويقصد بذلك القيام بواجب دعوة الناس إلى دين الله ﷻ لأن معنى المرجعية هنا: الأشخاص الذين يرجع الناس إليهم في معرفة دين الله؛ لذا ناسب أن يقوم هؤلاء المراجع بالدعوة إلى أمر الله ودينه، وهو ما يمكن أن نسميه بمرجعية الفكرة. قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ (الأنبياء: 73) وأمرنا هو شرعنا، كما ورد في الحديث: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»⁽¹⁾ قال ابن رجب الحنبلي: المراد بأمره هاهنا دينه وشرعه⁽²⁾. يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا؛ أي: يهدون بديننا وما أنزلنا عليهم من الوحي⁽³⁾. وقيل يدعون إلى الله بإذنه⁽⁴⁾، فلا بد أن تكون المرجعية متمثلة لمعاني الهداية بالدين، لا الهداية بغيره من قوانين

(1) البخاري، كتاب: البيوع، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور. رقم: 2550 ؛ مسلم، كتاب: الأفضية،

باب: نقض الأحكام الباطلة: رقم: 1718

(2) جامع العلوم والحكم: (59)

(3) تفسير القرطبي: (305/11)

(4) تفسير الطبري: (49/17) ؛ تفسير ابن كثير: (186/3)



الأرض، بمعنى أن هداية الأفراد ينبغي أن تكون على وفق هداية الموضوع والفكرة. فلا تتحقق مرجعية في حياة المسلمين أبداً لمن لا يهدي إلى الإسلام، ولا يهدي لأمر الله، ولا بأمر الله ﷺ.

2- امتثال العبادة:

فمن أهم صفات مراجع المسلمين التحقق بمعاني العبودية لله ﷻ قال تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ ﴾ (الأنبياء: 73) لا بد أن يتصف من نال رتبة المرجعية في الأمة بفعل الخيرات، ولا بد لأولي الأمر كي ينالوا هذه الرتبة أن يكونوا ممن يعبدون الله ﷻ حق عبادته: يسارعون في الخيرات، يقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة.

فإذا ما اختلت هذه الأوصاف في المراجع فليسوا أولي أمر، وليس لهم من الطاعة شيء؛ إذ لا بد في أولي الأمر أن يكونوا ذوي عبادة. فلو كان لهم معرفة في دين الله من غير أن يكونوا على مستوى العبادة، ما كانوا أولي أمر، وما كانوا مراجع للناس، حتى يفعلوا ما يأمرون الناس به⁽¹⁾.

(1) تفسير ابن كثير: (186/3)



فطبيعة البشر لا تقبل أن يُسودوا عليهم من لا يوافق سلوكه قوله،
لذلك عدّ القرآن الكريم هذا الأمر منافياً للعقل، قال الله تعالى:
﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾
(البقرة: 44)

3- البعد عن الظلم:

لا يمكن أن تكون المرجعية مرجعية صحيحة ما دامت قريبة من
الظلم، ليس لشدة ترهيب الدين من الظلم فحسب، وإنما لمنافاة الظلم
أهم مقاصد الشرع.

فإننا ندرك أن تنزيل الشرائع وإنزال الكتب وإرسال الرسل ما كان
إلا من أجل إقامة العدل، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا
مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (الحديد: 25). فالعدل من
أهم مقاصد الدين، وهو من المقاصد التي يسميها الأصوليون
بالمقاصد العالية، التي يتربع على رأسها أمران: الحرية والعدل. وإذا
انتفت الحرية من دنيا الناس، أو اهتز العدل في حياة الناس، فقد
اهتزت أركان الوجود البشري، وتهدد استقرار الحياة.

ومن أجل هذا فإن الله ﷻ لما وعد إبراهيم ﷺ بالإمامة، وطلبها إبراهيم
لذريته بين الله له أنها لا تكون للظالمين، فقال تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ



بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿البقرة: 124﴾ والعهد كما نُقِلَ عن مجاهد هو: الإمامة⁽¹⁾.

4- الصبر:

تكمُن أهمية الصبر في حياة المرجع في كونه التعبير الأمثل للنضج التربوي الذي وصل إليه المرجع، والمؤشر الصادق للضبط الانفعالي الذي يتمتع به، وبالتالي يكشف عن أهليته للقيادة، وكيفية تعامله مع الأحداث. فالصبر يوُلِّد السيادة والقيادة؛ ولذلك قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا﴾ (السجدة: 24) فالصبر هو الذي يجعل من العلماء أئمة، وأولي أمر، وهدى للناس⁽²⁾.

وجاء النص القرآني مطلقاً لم يبين مجال الصبر وطبيعته: أهو صبر على المرض، أم الفتنة، أم ضيق الحياة، أم جور السلطان، أم أعباء الشريعة، أم ذلك كله..؟

وهذا الإطلاق في الآية يجعل المقصود بمجال الصبر مطلق البلى والفتن، والصبر على الطاعات وترك الملاذِّ والشهوات⁽³⁾.

(1) تفسير القرطبي: (108/2)

(2) قال ابن القيم في التبيين في أقسام القرآن (55): (فبالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين)، وانظر حجة القراءات: (569)

(3) تفسير أبي السعود: (87/7) ؛ روح المعاني: (142/21)



ويؤكد ذلك أن الله أعطى إبراهيم عليه السلام الإمامة بعدما نجح في الابتلاء، فقال تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ (البقرة:124) فالتعبير بلفظ الابتلاء في سياق نيل سيدنا إبراهيم الإمامة يعزز أن الصبر المطلوب من المراجع إنما هو الصبر على الابتلاء أيًا كان هذا البلاء.

5- المرجعية مواقف:

المرجعية في القرآن ليست كسوة تُمنح، ولا مدرسة علمية تُخرج فقهاء وقضاة ومراجع، وليست ألقاباً، ولا مسوحاً..

المرجعية مواقف يكتسب المرجع بها مكانته؛ لأن المرجعية حدث يصنع من صاحبه ويجعله إماماً.. من أجل هذا كان أول ما افتتح الله عليه السلام قصة نيل سيدنا إبراهيم عليه السلام الإمامة قوله: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ - ابتلاه ابتلاءً - فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ بعدما نجح في الابتلاء، وبعدها قدم المواقف التي يستحق بها أن يكون مرجعاً جعله الله إماماً.

فالمرجعية سلوك وموقف يصنع من الرجل مرجعاً، ومهما قامت المؤسسات بتلميع الأشخاص، فإنها لا يمكن أن تجعل منهم مراجع. المرجع يولد من حياة الناس، ومن مجتمع الناس، وبمواصفات



الناس، التي ترتضيها الناس، والتي سيسود بها، وليس بمواصفات مستوردة ولا بأحداث مختلقة.

فمن الممكن أن تصطنع مرجعيات دينية وغير دينية، من خلال مواقف مختلقة، فتفتعل أحداثاً يُلَمَع بعدها شخصٌ، ويصبح له اسم وذكر، وهو على خلاف الحقيقة، ولكن مرجعية الإسلام الحقّة لا تصنعها إلا الأحداث ومعاناة الأمة.

نبي الله إبراهيم عليه السلام نموذج قرآني للمرجع

كان إبراهيم عليه السلام نموذجاً قرآنياً للمرجع، ولعلنا نستبين حقيقة إمامته إذا عرفنا المقصود بالكلمات التي ابتلاه الله تعالى بها. وخير من يحدثنا عن ذلك القرآن الكريم؛ لأنه سطرّ هذه الابتلاءات؛ لتكون زاداً لمن وراءه من أتباع الرسل. فمن ذلك:

1- مفارقة قومه :

فقد ابتلاه الله تعالى بمفارقة قومه، ففارقهم الله:

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ (الزخرف: 26).

﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا

بَرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ

وَالْبُغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ ﴾ (المتحنة: 4)



إنها مفارقة من أجل المبدأ، وليست من أجل الدنيا وحطامها..
مفارقة من أجل الوحي.. مفارقة من أجل التوحيد .

وبداً بأبيه، وكانت بداءةً لطيفة : ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا
يُبْصِرُ ... يَا أَبَتِ .. يَا أَبَتِ .. ﴾ حتى قال أبوه كما يحكي القرآن الكريم:
﴿ قَالَ أَرَأَيْتُ أَنْتَ عَنْ ءَاهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجَمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي
مَلِيًّا ﴿۱﴾ فَلَمَّا اعْتَرَاهُمُ ﴿۲﴾ (مريم: 49). أي : هجر قومه .

2- مُحَاجَّةُ النَّمْرُودِ:

والنمرود ربُّ من البشر أراد أن يصنع من نفسه إلهاً، وهو أول من
صَلَبَ وقطع الأيدي والأرجل⁽¹⁾، وتجرَّبَ إلى أن ادعى الربوبية، وقام له
هذا العبد الضعيف الذي هجر قومه، ولم يكن من القوة في عرف أهل
زمانه ما يضاهاه قوة نمرود، إلا أن قوته هي ثقته بالله ﷻ وأن الله هو
القوي المتين الذي قال: ﴿ وَلَتَعْلَمَنَّ آيُنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى ﴾ (طه: 71). وقد
عبر البيان القرآني عن محاجة النمرود بهذا الحوار القرآني الرائع: ﴿ أَلَمْ تَر إِلَى
الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي
وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ
بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة: 258)

(1) تفسير القرطبي: (284/3)

ونمرود بالذال، وأهل البصرة يقولون: نمرود بالذال. (المزهر في علوم اللغة والأدب، السيوطي: 423/1)

3- قذفه بالمنجنيق في النار:

وهذا من ذبول محاورته لنمرود، الذي لم يطق أن يستمع لغيره، على عادة الطغاة الذين لا يؤمنون بالحوار، ولا بوجود الآخر. لذلك أمر بقذف إبراهيم عليه السلام في النار⁽¹⁾، ولكن الله حوّل الأسباب لصالحه، قال تعالى: ﴿ قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴾ (الأنبياء: 70).

هذا ابتلاء حقيقي، والنجاح فيه عسير للغاية.

4- استجابته لأمر الله ﷻ بذبح ولده⁽²⁾:

عاش إبراهيم عليه السلام وحيداً من غير أولاد، ثم أكرمه الله ﷻ بولد على كبر من العمر، حتى إنّ زوجه استنكرت كما بيّن القرآن الكريم فقال على لسانها: ﴿ قَالَتْ يَا وَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ (هود: 72). وعندما يكبر الولد يأتيه الأمر الإلهي: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ فيستجيب الوالد والولد لأمر الله ﷻ: ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقَتِ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ إِنَّ هَذَا لَهُ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ وَفَدَيْنَاهُ

(1) تفسير عبد الرزاق: (57/1)

(2) زاد المسير: (140/1)



بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴿ (الصفات: 102) ابتلاء عجيب جداً، يتلوه الله إلى أن يجرده من كل شيء، فيستجيب ويهّم بذبح الولد فلذة الكبد، ومع ذلك هو صابر محتسب.

حقاً لقد نجح في الاختبار. ﴿ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾

فالمواقف هي التي تصنع الرجال، والمواقف هي التي تصنع المراجع، وليس الأمر عكسياً.

5- تركه أولاده في وادٍ غير ذي زرع:

ومن الابتلاء الذي أتمه إبراهيم عليه السلام هجرته من مكة إلى الشام، وتركه أولاده في صحراء مكة. قال الله تعالى: ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَاءَ مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ (إبراهيم: 37)

هذه أهم مواطن البلاء التي نجح فيها نبي الله إبراهيم عليه السلام وهي التي جعلت منه إماماً للناس⁽¹⁾.



(1) تفسير ابن كثير: (165/1)

الخاتمة:

أسفرت هذه الدراسة عن النتائج الآتية:

- 1- يمثل مفهوم « المرجعية » في القرآن الكريم رؤية متكاملة، لا يبعد أن تشكل نظرية.
- 2- لم يستعمل القرآن الكريم مصطلح « المرجعية »، وكذا كتب التراث الإسلامي.
- 3- استعمل القرآن الكريم لمفهوم « المرجعية » الألفاظ الآتية: (إمام، أئمة، هدى، أولو الأمر).
- 4- استعملت كتب التراث الإسلامي لمفهوم « المرجعية » لفظ (المرجع).
- 5- للمرجعية نوعان، هما: مرجعية الفكرة، ومرجعية الأفراد.
- 6- مرجعية الفكرة في القرآن الكريم هي للشريعة، ومرجعية الأفراد لعلماء الشريعة.
- 7- لا يقبل القرآن الكريم أن تجتمع مرجعية الفكرة ومرجعية الأفراد في شخص واحد، ويرى أن هذا شأن الملوك والجبّارين.
- 8- أولو الأمر في السياق القرآني هم العلماء، ويأتمر الحكام والعامّة بأمرهم، ويهتدون بهديهم.
- 9- ليست مرجعية الأفراد هبة، أو منحة تمنحها الهيئات الدينية أو غيرها، إنما تكتسب من مواقف وأحداث تؤهل صاحبها للإمامة.
- 10- تمثل الكلمة القرآنية مصطلحاً يأخذ معناه من السياق القرآني، ويتغير هذا المعنى بتلون السياقات والموارد القرآنية، حتى إن الكلمة القرآنية لتكتنز أكثر من مفهوم، تبعاً للاستعمالات المتعددة.

5	التعريف بالمؤلف
7	مقدمة العدد
9	مدخل
11	المرجعية لغة واصطلاحاً
11	المرجع في القرآن الكريم
20	المرجع في الحديث النبوي
23	المرجع في التراث الإسلامي
27	المرجعية عند المتأخرين
31	المفهوم القرآني للمرجعية
51	اجتماع مرجعيتي الفكرة والأفراد في شخص واحد
54	صفات مرجعية الأفراد
59	نبي الله إبراهيم عليه السلام نموذج قرآني للمرجع
63	الخاتمة

صدر من سلسلة مفاهيم أساسية:

الاجتهاد والتقليد.	البدعة.
التأويل.	اختلاف الفقهاء.
المرجعية..	المواطنة في المفهوم الإسلامي.

قريباً:

مفهوم الحريات في الإسلام	منهجية العلوم الإسلامية	معالم الدعوة في القرآن
الآبائية..	الحب في كتاب الله.	أثر أفلام الكرتون في تربية الطفل
التقريب بين المذاهب	دراما النص القرآني	الديمقراطية..
مصر العربية وبلاد الشام	مشكلة العلمانية	حب الرسول وآل البيت
التصوير الفني في القرآن	مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي	

من كتب الدكتور عماد المطبوعة ضمن سلسلة البناء والترشيد:

الزواج..	العزوبة إلى أين..؟
أسس الزواج	رفرفات العيد
العلاقات الداخلية في الأسرة.	رحلة مع الطفولة
حقيقة العلاقة بين الأبوة والبنوة	موقع النفس البشرية في الإسلام
اليهود تحت المجهر (ثلاثة أعداد)	الصيام بعث الأمة الدائم
الإبداع	صناعة الهدف